

8341 - حكم توكيل الولي من ينوب عنه في تزويج موليته - نور

على الدرب

عبدالعزيز بن باز

هذه رسالة من السودان من قرية الشنة. اه من السائل عبد القادر فضل محمد زين. يقول هل يجوز ان يوكل من ينوب عنه في تزويج موليته اذا كان هو حاضر كالخال مثلا - 00:00:00

لا بأس يزوج من ينوب عنه مثل مثل ابي المرأة يزوج يوكل احد اولاده المرشدين ينوبون عنه في التزويج لا بأس نعم جزاء بأس ان يؤكل ولم ان ينوب عنه في تزويت ابنته او اخته او بنت اخيه يوكل من هو صالح للزواج ان كان مرشد كحالها المرشد - 00:00:18

كاحيها كعمها المرشد لا بأس. وهكذا الزوج له ان يوكل. الزوج نفسه له ان يوكل من يقبل عن النكاح. نعم. يوكل اباه وكل اخاه يتقبل تزوجهم فلانة فيقول قبلت هذا الزواج لأخي فلان او لعمي او لابن أخي او لولدي لا بأس فالوكلة جائزة من - 00:00:41
ومن الزول نفسه مع حضوره يعني مع حضوره وغيبته نعم جزاكم الله خير نعم - 00:01:03